

مجلس الأمن

السنة الخامسة والخمسون

مؤقت

الجلسة ٤٢٤٠

الخميس، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٢/٢٥

نيويورك

الرئيس: السيد فان والصم .... (هولندا)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي	السيد كاريف
الأرجنتين	السيد كبغلي
أوكرانيا	السيد هراسيمنكو
بنغلاديش	السيد تشودري
تونس	الآنسة زرعى
جامايكا	السيد برندرغاست
الصين	السيد وانغ ينغفان
فرنسا	السيد ألبرون
كندا	السيد فاموس – غولدمن
مالي	السيد وان
ماليزيا	السيد حسمي
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد غرينجر
ناميبيا	السيدة أشيبالا – موسفي
الولايات المتحدة الأمريكية	السيد روزنستوك

جدول الأعمال

00-77355 (A)
0077355

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/865)

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٢٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/865)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

أمام أعضاء المجلس الوثيقة S/2000/865، التي تتضمن نص رسالتين متطابقتين مؤرختين ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن.

وأمام أعضاء المجلس كذلك الوثيقة S/2000/1131، التي تتضمن نص مشروع قرار أعد أثناء مشاورات المجلس السابقة.

أفهم أن المجلس مستعد لإجراء التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وما لم أسمع اعتراضا سأطرح مشروع القرار للتصويت.

نظرا لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

حسب الاتفاق بين أعضاء المجلس، سأدلي ببيان موجز قبل اعتماد مشروع القرار هذا.

أثناء المشاورات حول مشروع القرار هذا، أصبح من الواضح أنه لا تزال هناك أربع مسائل ملحة يجب أن يعالجها الفريق العامل غير الرسمي لمجلس الأمن المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، وهي مسألة التوزيع الجغرافي العادل؛ ومسألة تعويض الضحايا، كما وردت في الوثيقة S/2000/1063؛ ومسألة تعويض ضحايا انتهاك العدالة والأشخاص الذين اعتقلوا أو احتجزوا على نحو غير قانوني، كما وردت في الوثيقتين S/2000/904 و S/2000/925؛ ومسألة التوازن بين الجنسين.

أطرح للتصويت الآن مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2000/1131.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أوكرانيا، بنغلاديش، تونس، جامايكا، الصين، فرنسا، كندا، مالي، ماليزيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتيجة التصويت ١٥ صوتا مؤيدا. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ١٣٢٩ (٢٠٠٠).

بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٠.